

المملكة الاردنية الهاشمية
وزارة المالية
دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

..... مديرية ضريبة :

قرار بفرض غرامة بالاستناد الى أحكام المادة (٣٥) قانون ضريبة الدخل المؤقت رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩م.

اسم المكلف :
رقم المكلف :
العنوان :
.....
ص.ب : الرمز البريدي :
هاتف :

بعد التحية ،،،

استناداً لأحكام المادة المذكورة أعلاه من القانون المؤقت رقم أعلاه تفرض الغرامة التالية: -

الفترة الضريبية	مبلغ الضريبة غير المدفوع في الموعد المحدد	عدد اسابيع التأخير أو أي جزء منها	نسبة الغرامة بواقع ٤ بالألف عن كل اسبوع تأخير أو أي جزء منها	الغرامة المفروضة بالدينار دينار فلس

التاريخ : / / ٢٠١٠ م اسما المدقق وتوقيعه